

شرح صحيح مسلم (347) " حكم التعريض بالقذف ونفي الولد "

للشيخ مصطفى العدوي ح 0051

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله - [00:00:00](#)

في كتاب لعالم صحيحه وحدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة - [00:00:20](#)

سفيان عن الزهري كثير الخطأ. سفيان ابن عيينة عن الزهري يخطئ كثيرا فينبغي ان يتثبت في مروياته عن الزهري قال عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة - [00:00:38](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها؟ قال حمر او هم - [00:00:55](#)

قال في هل فيها من اوراق يعني فيها الاوراق الذي يقول الاورق هو الذي فيه سواد ليس بصافي قال نعم قال ان فيها لورقا قال فاني اتاها ذلك؟ قال عسى ان يكون نزع عرقا - [00:01:13](#)

يعني العرق النسب يعني طلع لخالي طلع يعني مشابه لجدته هذا عرق الى بعض اقربائه قال الشارع العرق هنا الاصل من النسب تشبيها بعرق الثمرة ومنهم قولهم فلان معرق في النسب والحسب - [00:01:33](#)

وفي اللؤم والكرم ومعنى نزع اشباهه واجتذبه اليه وازهر لونه عليه واصل النزاع الجذب كأنه يجذبه اليه لشبهة لشبهه يقال نزع الولد لابيه او الى ابيه ونزعه ابوه يعني امتد الى - [00:01:53](#)

المثل النص طلع لجدته طلع لخالي طلع كذا ثم ذكر سندا اخر من طريق معمر عن الزهني قال يا رسول الله ولدت امرأتي غلاما اسودا وهو حينئذ يعارض بان ينفهم - [00:02:15](#)

وزاد في اخر الحديث ولم يرخص له في الانتفاء منه مواصل القراءة قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة ابن يحيى ولا في ظل حرمة اخبرنا ابن وائل؟ قال اخبرنا ابن وهب - [00:02:35](#)

اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسودا - [00:02:48](#)

واني انكرته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها؟ قال حمر قال فهل فيها من اوراق؟ قال نعم آآ عفوا قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:01](#)

فاني هو قال لعله يا رسول الله ان يكون نزع عرقا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لعله يكون نزع عرق له والله اعلم هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله - [00:03:18](#)

وفي الحديث من الفوائد ان التعريف بالقذف لا يعد قزفا. لان الرجل جاء الى الرسول قال امرأتي ولدت غلاما اسود. يعني انا ابيض وهي بيضاء فكيف كان الغلام اسود يعني لعلها زنت برجل - [00:03:36](#)

برجل اخر فهو يعرض بنفي الولد فالنبي عليه الصلاة والسلام ما اقام عليه الحد للتعريض. لذا قالوا التعريض بالقذف لا يعد قذفا

ونحوه في التعريض قول قول قوم مريم لمريم يا اخت هارون - [00:03:52](#)

ما كان ابوك امرأ سوء وما كانت امك بغيا هم صرحوا باللفظ لكن عرضوا اذا كان ابوك رجل صالح وامك سالحة انت طالعة لمين هذا معنى كلامهم فهذا هل هذا يعد قذفا؟ التعريض بالقذف يعني طبعا هو في شأن مريم عليها السلام وضح - [00:04:09](#)

كلامه في مقام اخر قال تعالى وبكفرهم وقولهم على مريم وبهتاننا عظيما ولكن هذا في الذين اصروا على اتهام مريم بعد كلام عيسى في المهد. والا فقد كان كلامهم قبل ان - [00:04:32](#)

ينطق ربنا عيسى عليه السلام قبل ان ينطق ربنا يجعل عيسى يتكلم لان الاية في الايات في سورة مريم فاشارت اليه قالوا كيف تكلم من كان في المهد صبيا؟ قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا - [00:04:47](#)

فالتعريض بالقذف لا يعد قزفا ولكن هل يستلزم يعني احيانا قد يستلزم التعريض اه شيئا دون الحد اذا كان اذا استدعى المقام ذلك اذا استدعى المقام ذلك ورد في ذلك ان عمر جلد الحطبة لما قال - [00:05:09](#)

دع المكارم لا تمضي لبغيته اودع المكارم تمضي لبغيته واقعد فانت الطاعة فانك انت الطاعم الكاسي قوله او قال هذا الشعر وهو يقول انك انت الطاعم الكاسي ظاهره الثناء لكن - [00:05:37](#)

هو يريد بذلك انك امرأة جالس في البيت يأكلوك ويشربوك فيقولون جلد عمر لكن السند ما حررته في ذلك والله تعالى اعلى واعلم هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله والحمد لله رب العالمين - [00:05:54](#)